المعنى لايهامها ان المنهي عنه اجتماعهما وليس كذلك او وقيل للشك وقيل بمعنى الواو وليس كذلك بل هو على حد ولا تطع منهم اثما او كفورا **فليبدأ الخ** من توجيههم بان الانتعال من باب التكريم ومنه ما قصد به زينة او نظافة من غير مباشرة مستقذر وكل ما كان كذلك يبدا فيه باليسار كالخروج من المسجد ودخول الخلا والسوق والاستنجا وتناول الاحجار له ومس الذكر والامتخاط وتعاطي المستقذر ونحوه ونحو الثوب والخف والسراويل والفعل فيما ذكروه من زعم ان تقديم اليمين انما هو لكونها اقوى من اليسار فقد اخرج الامر الى انه ارشادي لا شرعي وهو باطل مخالف للسنة وكلام الايمة **اولهما** ذكر بتاويل العضو وهو متعلق بتنعل الذي هو خبر يكن او مبتدا خبره تنعل والجملة خبر **واخيرهما تنزع** فايدته ان الامر بتقديم اليمين في الاول لا تقتضي تاخر نزعها لاحتمال ارادة نزعهما معا فمن زعم انه للتاكيد للاستغنا عنه بالاول فقد وهم وكذلك من كلمة له معنى غير ما قلته يخرجه به عن التاكيد فقد اتى بما يمجه السمع فلا يعول عليه **ما استطاع** اي مدة دوام قدرته على تقديم اليمين احترازا عما اذا احتيج لليسار لعارض باليمين فانه لا كراهة في تقديمها ح ولا فيما هو من باب التكريم **وطهوره** بضم اوله وفتحه **فبالان** فصل له وهو اجنبي بين المتعاطفات اشارة الى الاهتمام به وانه المقصود بالاخبار **واول من عقد عقد** اي اتخذ **فبالا واحدا**

احتمان

احتمان وكان وجهه بيان ان اتحاد القبالين قبل ذلك لم يكن لكراهة قبال واحد ولا لمخالفة للاولى بل كان ذلك لم يكن كان هو الواقع والمعتاد ولم يتبين ذلك الا بفعل عثمان رضي الله اذ لو ترك ذلك توهم منه كراهة الاقتصار على قبال واحد او انه خلاف الاولى لانه خلاف ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه

باب ما جا في خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم

هو بفتح التا وكسرها ويقال فيه ختام وخاتام وختيتوم وفي نسخ زيادة ذكر بين في ومجرورها ولعلها تحريف من ناسخ زيادة ذكر اذ تراجم الكتاب تامينه بحذفها لانه لم يوجد لها فيها نظير ولا حكمة في تمييز هذا الباب بها على بقية الابواب **عن انس الخ** اخرجه الشيخان ايضا **من ورق** اي من فضة فيه حل اتخاذ خاتم الفضة للرجال والنسا وهو اجماع بل يندب بشرط عدم الاسراف فيه بالنسبة بعرف اللابس وان بلغ مثقالا خلافا لمن اشترط نقصه عنه كما ياتي وكرهت طايفة لبسه مطلقا وهو شاذ وجزم بعض الشراح من الشافعية بدله لعدم هما مه بكلام الفقها نعم ثبت انه صلى الله عليه وسلم لما اتخذ خاتما من ورق فاتخذ واشله طرحه فطرحوا خواتيمهم وهذا يدل على عدم ندب الخاتم واجاب البغوي بانه انما طرحه خوفا عليهم من التكبر والخيلا انتهى واقول يحتمل انهم بالغوا في الاسراف في قدره فاشار اليهم ليطرحوها ثم رايت بعضهم اجاب عنه بانه وهم من الزهري راويه وان الذي لبسه يوما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)